

المستخلص

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيد خلق الله أجمعين ، نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد : فإن موضوع (الواجبات الفقهية عند الحنابلة في كتاب الطهارة دراسة فقهية مقارنة) حلقة ضمن حلقات متصلة من مشروع منشود ، يهدف لجمع الواجبات الفقهية في مذهب الإمام الميجل ؛ أبي عبدالله أحمد بن حنبل -رحمه الله- ، من حيث حصر روايات الوجوب الواردة في المذهب ، ومن ثم مقارنتها بالمذاهب الثلاثة المشهورة ، وقد احتوت هذه الرسالة ، واشتملت إجمالاً على مقدمة ، وتمهيد ، وخمسة فصول .

فأما المقدمة فقد تضمنت أهمية الموضوع ، وأسباب اختياره ، وأهدافه ، والتساؤلات التي أحاول الإجابة عنها ، والدراسات السابقة ، و الخطة الإجمالية لموضوعات البحث ، منهج البحث الذي سرت عليه - الاستقرائي التحليلي - ، والمصادر التي سأعتمد عليها ، والصعوبات التي واجهتني خلال البحث .

وأما التمهيد فقد بينت فيه معنى الحكم الشرعي عامةً وأقسامه ، ثم تناولت الواجب على وجه الإفراد فبينت معناه وأقسامه وبعض المسائل المتعلقة به .

وأما الفصل الأول فقد كان مشتملاً على بابين ، الأول : يتناول المسائل الواردة في باب المياه ، والباب الثاني : يتناول المسائل الواردة في باب الآنية .

وأما الفصل الثاني : فإنه يشتمل على بابين ، الأول منهما : في المسائل الواردة في باب الاستنجاء ، والباب الثاني : في المسائل الواردة في باب السواك وسنن الفطرة .

وأما الفصل الثالث : فإنه مشتمل على بابين ، الأول : في المسائل الواردة في باب فروض الوضوء ، والباب الثاني : في المسائل الواردة في باب المسح على الخفين .

وأما الفصل الرابع : فإنه مشتمل على بابين ، الأول : في المسائل الواردة في باب الغسل ، والباب الثاني : في المسائل الواردة في باب التيمم .

وأما الفصل الخامس وهو الأخير : فإنه مشتمل على بابين ، الأول : في المسائل الواردة في باب إزالة النجاسة ، والباب الثاني : في المسائل الواردة في باب الحيض .

وقد توصلت بعد بحث الموضوع لنتائج من أهمها :

أن للحنابلة في المسألة الواحدة روايات متعددة ، تنسب لإمام المذهب لا لكونها منصوصة عنه وإنما اصطلح أهل المذهب على نسبتها له ، و تعدد الروايات ذاك لم يكن لمجرد الهوى وإنما حرصاً على إعمال النصوص ، فمذهب الحنابلة من أكثر المذاهب حرصاً على ذلك ، وقد بلغ عدد المسائل التي وقفت عليها في الواجبات عند الحنابلة في كتاب الطهارة نحواً من مئة وسبع مسائل ، كان منها مسائل قد تفردوا بها بالقول بالوجوب بلغ عدد ما وقفت عليه نحواً من سبع وعشرين مسألة ، ومنها كذلك مسائل وردت عند الحنابلة لم أجد لها وارداً عند غيرهم من المذاهب الأخرى وقد بلغ عدد تلك المسائل نحواً من خمس مسائل .

وأخيراً أوصي الباحثين وطلبة العلم أن يواصلوا البحث والدراسة في الواجبات الفقهية على وجه الخصوص وفي باقي أبواب الفقه ، في المذهب الحنبلي خاصة ، والمذاهب الأخرى عامة ، لما لذلك من النفع العظيم ، والفائدة الكبيرة .